

قرار مجلس الوزراء رقم (2) لسنة 2025
بشأن اللائحة الفنية لأكياس النيكوتين الخالية من التبغ

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
 - وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2020 بشأن المواصفات والمقاييس،
 - وبناءً على ما عرضه وزير الصناعة والتكنولوجيا المتقدمة، وموافقة مجلس الوزراء،
- قرّر:

المادة (1)

تُعد اللائحة الفنية لأكياس النيكوتين الخالية من التبغ، والمبينة رقمها وعنوانها في الجدول المرفق بهذا القرار، لائحة فنية إلزامية التطبيق في دولة الإمارات العربية المتحدة.

المادة (2)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به بعد (180) مائة وثمانون يوماً من تاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم
رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا:

بتاريخ: 20 / رجب / 1446 هـ

الموافق: 20 / يناير / 2025 م

الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (2) لسنة 2025
بشأن اللائحة الفنية لأكياس النيكوتين الخالية من التبغ

م	رقم اللائحة الفنية	عنوان اللائحة الفنية باللغة العربية	عنوان اللائحة الفنية باللغة الإنجليزية	الصفة
1	UAE.S 5061:2025	أكياس النيكوتين الخالية من التبغ	Tobacco-free nicotine pouches	جديدة